

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤١) لسنة ٢٠١٤ م

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية.

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التنظيم - حي شمال) المؤرخة

٢٠١٤/١/٢٨ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص.

= وللصالح العام.

قرار

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري وعلى نفقة المالك التعدي المقام من السيد/ رؤوف ناشد عازر- الكائن بشارع الملاحه - بمدينة الغردقة- ومظاهر هذا التعدي هو(البناء بدون ترخيص قطعة رقم ٢٢٦ دور خامس علوي بمساحة ٢٣٠ بخلاف مساحة الشخشيخه عبارة عن أعمدة وسقف خرساني ومباني من الطوب) وبتكلفة تقديرية ٩٠٠٠ جنيه فقط(تسعة آلاف جنيهًا لا غير) وذلك طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

المادة الثانية

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤ / ٥
لواء أ.ح / أحمد عبد الله